

بذل العوض و أخذه فى مسابقات القرآن الكريم/الإثنين)61-8-1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

يسأل اخونا فيقول برنامج لدراسة آآ للمسابقة في القرآن الكريم بين الاطفال على كل مشترك دفع مبلغ من المال للدخول والفائزون يأخذون جوائز مالية. والذي لم يفوز يخسر ما دفعه من مال عند الاشتراك - [00:00:01](#)

السؤال الان يقول هل هذه الصورة نوع من القمار كما يقول البعض ام ان هذا جائز سرعا نقول احبتي في الله اتفق اهل العلم على جواز بذل العوض واخذه في سباق الخيل والابل والسهام - [00:00:26](#)

لحديث لا سبق الا في نصل او خف او حافر فالمسابقة بين الابل والخيول والسهام كل هذا لا حرج بدفع سبق يعني الجائزة العوض تدفع من المتسابقين والفائز يأخذ هذا الجعل او هذا المال ولا يعتبر هذا من القمار - [00:00:50](#)

طبيعة الحال اذا كانت المسابقة بمال من جهة خارجية فهي جائزة بلا نزاع في هذا وفي غيره في كل المسابقات اما ان كنا نتحدث عن مال يدفع من المتسابقين انفسهم فيأتي هذا الحديث لا سبق الا في نصل او - [00:01:18](#)

بخف او حافر المسابقة في الخيل والابل والسهام وقع خلاف في المسابقة في غيرها. المسابقات الدينية مسابقة على حفظ القرآن الكريم. او مجموعة من الاحاديث النبوية وذهب بعض اهل العلم الى الجواز قياسا على المسابقة بين الخير والابل والسهام - [00:01:38](#)

ابن القيم رحمه الله يرجح هذا في كتابه الفروسية نعم ويقول وآآ لقد منعه اصحاب مال واحمد والشافعي وجوزه اصحاب ابي حنيفة وشيخنا يقصد شيخ الاسلام ابن تيمية يقول وهو اولى من الشباك والصراع والسباحة. فمن جوز المسابقة عليها بعوض. فالمسابقة على العلم - [00:02:03](#)

اولى بالجواز وهي صورة مراهنة الصديق لكفار قريش على صحة ما اخبرهم به وثبوتهم وقد تقدم انه لم يقيم دليل شرعي على نسخه فالظاهر ايها الرجل المبارك ان هذه الصورة جائزة باذن الله - [00:02:31](#)

جل جلاله - [00:02:51](#)